

برنامج  
الأغذية  
العالمي



Programme  
Alimentaire  
Mondial

World  
Food  
Programme

Programa  
Mundial  
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة السنوية

روما، 4-2007/6/8

## مسائل الموارد والمالية والميزانية

البند 6 من جدول الأعمال

التقرير المرحلي الرابع بشأن تنفيذ المعايير  
المحاسبية الدولية للقطاع العام

مقدمة للمجلس للإقرار



Distribution: GENERAL  
**WFP/EB.A/2007/6-A/1**  
27 April 2007  
ORIGINAL: ENGLISH

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي  
في صفحة برنامج الأغذية العالمي على شبكة الانترنت على العنوان التالي: (<http://www.wfp.org/eb>)

## مذكرة للمجلس التنفيذي

### الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.

نائب مدير الموظفين الدوليين ومدير مكتب

رقم الهاتف: 066513-2701

Mr E. Whiting

المحاسبة المالية (CFOA):

رئيس مشروع تطبيق المعايير الدولية

رقم الهاتف: 066513-3071

Mr D. Bato

للقطاع العام (CFOAI):

الرجاء الاتصال بالسيدة C. Panlilio، المساعد الإداري لوحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645).

## ملخص

تحيط هذه الوثيقة المجلس علما بما أحرزه البرنامج ومنظومة الأمم المتحدة من تقدم في مجال الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وقد وافق المجلس، في دورته السنوية في يونيو/حزيران 2006، على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لتكون المعايير المحاسبية والإبلاغ المالي للبرنامج ووضع مشروعا لتنفيذ ذلك. وصادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في يوليو/تموز 2006، على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الأمم المتحدة.

وإن مشروع تنفيذ هذه المعايير في البرنامج، والذي يتكون أساسا من محاسبين فنيين، قد عمل مع مشروع شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات (المرحلة الثانية) لاستنباط التوجيهات المتعلقة بالسياسات وتحديد القضايا ذات التأثير المهم ومعالجتها المحاسبية بصورة ملائمة.

وتقوم الأجهزة المشتركة بين الوكالات بتنسيق وتوثيق جهود جميع منظمات الأمم المتحدة لتحقيق الامتثال والاتساق في اعتماد هذه المعايير. وإن الجهات التي وافقت مبكرا في اعتماد هذه المعايير، كبرنامج الأغذية العالمي، إنما تسترشد وتستعين بمشروع المعايير المحاسبية للأمم المتحدة.


كذلك تبحث الوثيقة التطورات في المعالجة المحاسبية المقترحة بشأن استحقاقات الموظفين والمخزونات والممتلكات والمباني والتجهيزات والمعدات المشمولة بالمعايير المحاسبية الدولية، ومضامينها.

وتقترح الوثيقة تعديلا إضافيا في اللائحة العامة للبرنامج من أجل تيسير تنفيذ هذه المعايير. وقد أشار التقرير المرحلي الثالث بشأن تنفيذ تلك المعايير إلى الحاجة إلى مزيد من التعديلات، خلال الدورة العادية الثانية للمجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2006، حينما تمت الموافقة على إجراء التعديلات على النظام الأساسي واللائحة العامة والنظام المالي للبرنامج.

والتعديل المقترح يتمثل في إدخال تغيير على اللائحة العامة التي تحكم تقييم السلع العينية والسلع غير الغذائية والخدمات والمساهمات الأخرى.

وقد يقترح على المجلس، في دورات لاحقة إدخال تعديلات إضافية على النظام الأساسي واللائحة العامة والنظام المالي، إذا اقتضت الضرورة ذلك.

## مشروع القرار\*



إن المجلس:

- (1) إذ يحيط علماً بالإجراءات التي اتخذها البرنامج والأمم المتحدة في التحضير لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
- (2) وإذ يحيط علماً بالقضايا الناشئة عن محاسبة الأصول الثابتة والمخزونات ومستحقات الموظفين في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والتي سوف يرد تقرير عنها في الكشوف المالية للبرنامج لأول مرة؛
- (3) يوافق على التعديل المقترح على المادة الثالثة عشرة-6 من اللائحة العامة، على أن يدخل حيز النفاذ اعتباراً من 2008/1/1، وتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأغذية والزراعة للإطلاع عليه.

\* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات (WFP/EB.A/2007/15) الصادرة في نهاية الدورة.

## معلومات أساسية ومقدمة

- 1- في الدورة العادية الأولى للمجلس في عام 2005، دعا مكتب المراجعة الوطنية في المملكة المتحدة وهو المراجع الخارجي لحسابات البرنامج، المجلس والأمانة للنظر في اعتماد معايير محاسبية محسنة ومستقلة ومتفق عليها عالمياً<sup>(1)</sup>. وفي الدورة العادية الثانية للمجلس في عام 2005، أبلغت الأمانة<sup>(2)</sup> عن الإجراءات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة والبرنامج فيما يتعلق بالتحول نحو المعايير المحاسبية الدولية.
- 2- وخلال عام 2006، تم تزويد المجلس بثلاثة تقارير مرحلية عن تنفيذ البرنامج للمعايير المحاسبية الدولية<sup>(3)</sup>. وأفادت تلك التقارير أن اللجنة الإدارية رفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة قد اعتمدت توصية فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية للأمم المتحدة التي تقضي بأن تعتمد منظمات الأمم المتحدة على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما أبرزت تلك التقارير التقدم الذي أحرز حتى ذلك الحين. وصادق المجلس، في دورته السنوية لعام 2006، على اعتماد البرنامج للمعايير المحاسبية الدولية اعتباراً من 2008/1/1، وعلى تمويل مشروع تنفيذها كجزء من تحديث خطة الإدارة للبرنامج للفترة 2006-2007<sup>(4)</sup>. ووافق المجلس، في دورته العادية الثانية في عام 2006، على إدخال تعديلات على النظام الأساسي واللائحة العامة والنظام المالي للبرنامج اللازمة للتمكين من تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية. وتمثل التعديل الرئيسي في تغيير فترة الإبلاغ المالي بحيث تعرض الكشوف المالية سنوياً بدلاً من عرضها كل سنتين<sup>(5)</sup>.
- 3- وفي أعقاب الدورة السنوية للمجلس لعام 2006، تم إنشاء مشروع لتطبيق المعايير الدولية مدته عامان. ويعمل فريق المشروع مع المرحلة الثانية من شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات وفرقة العمل التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالمعايير المحاسبية. وسيضطلع الفريق بأنشطة الدعم والتوجيه والصيانة حتى توضع صيغة نهائية للكشوف المالية الأولى للبرنامج بما يتفق والمعايير المحاسبية الدولية.

## الغرض والأهداف

- 4- تهدف هذه الوثيقة إلى ما يلي:
- ◀ إحاطة المجلس علماً بأحدث المعلومات فيما يتعلق بالتطورات في تطبيق المعايير الدولية للقطاع العام في منظومة الأمم المتحدة والبرنامج؛
  - ◀ عرض القضايا الناشئة عن المحاسبة بخصوص الأصول الثابتة وقوائم الجرد والخصوم فيما يتعلق باستحقاقات الموظفين في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
  - ◀ اقتراح تعديل المادة الثالثة عشرة-6 من اللائحة العامة للبرنامج، بما يسمح بتقييم المساهمات العينية كما هو مطلوب في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

(1) تقرير المراجع الخارجي عن معايير الإبلاغ المالية في برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.1/2005/5-E).

(2) المعايير المحاسبية الدولية: WFP/EB.2/2005/5-C/1.

(3) التقرير الأول عن التقدم المحرز في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية: WFP/EB.1/2006/6-E/1، التقرير الثاني عن التقدم المحرز في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية: WFP/EB.A/2006/6-I/1.

(4) تقديم معلومات مستكملة عن خطة البرنامج للإدارة (2006-2007): WFP/EB.A/2006/6-K/1.

(5) التقرير المرحلي الثالث عن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية: WFP/EB.2/2006/5-A/1.



## الإجراءات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة

- 5- صادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الستين في يوليو/تموز عام 2006، على اعتماد الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.
- 6- وتحت رعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق/اللجنة الإدارية رفيعة المستوى، وشبكة المالية والميزانية التابعة للأمم المتحدة، تعمل فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية والتابعة للأمم المتحدة بمثابة المنتدى الذي تناقش فيه منظمات الأمم المتحدة وتتخذ القرارات بشأن القضايا المتعلقة باعتماد المعايير المحاسبية الدولية. وتم إنشاء مشروع المعايير المحاسبية للأمم المتحدة في إطار فرقة العمل التي تشرف على عملها لجنة توجيهية لاعتماد المعايير الدولية التي تجري مداولات تتعلق بقضاياها، من بينها، السياسات والتوجيهات كما ناقشها تقرير مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في مارس/آذار 2007، المقدم إلى اللجنة الإدارية رفيعة المستوى.
- 7- وركز مشروع المعايير المحاسبية على استنباط السياسات والتوجيهات المحاسبية والاتصال مع أصحاب المصلحة. وتدرس المجموعات المحورية الإقليمية، التابعة لمنظمات الأمم المتحدة، القضايا المشتركة. ويعمل البرنامج، في هذا الصدد، مع كل من اليونيسكو ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية للسياحة والمنظمة البحرية الدولية.
- 8- وقد أعدت فرقة العمل، منذ يونيو/حزيران 2006، تسع عشرة دراسة تشمل السياسات المحاسبية، وأوصت بالممارسات والتوجيهات المتعلقة بالكشوف المالية النمطية والإيرادات والمصروفات والممتلكات والمباني والتجهيزات والمعدات والمخزونات والأصول غير الملموسة واستحقاقات المستخدمين والفترات الانتقالية.
- 9- وتم استعراض الدراسات المتعلقة بالسياسات والتوجيهات المحاسبية والاتفاق على التوصيات في اجتماعات فرقة العمل في أغسطس/آب 2006 في فيينا. وفي ديسمبر/كانون الأول 2006 وأبريل/نيسان 2007، تم الاستعراض من خلال مؤتمرات بالفيديو. وسوف يعقد الاجتماع القادم في يونيو/حزيران 2007 في جنيف. أما المهام والأنشطة الخاصة التي ترسخت أثناء ممارسة العمل، فهي تعتمد على حصيلة قرارات الأمم المتحدة المنسقة من هذا القبيل.
- 10- وإن الجدول المحكم لاجتماعات فرقة العمل، فضلا عن المدخلات من المجموعات المحورية، يعد ضروريا لتلبية احتياجات السياسات والتوجيهات المحاسبية للمنظمات التي تعتمد المعايير المحاسبية الدولية بدءا من 2008/1/1. ويمثل البرنامج واحدا من الجهات المبكرة في اعتمادها<sup>(6)</sup>.
- 11- وتجري فرقة العمل اتصالات مع أصحاب الشأن، بما في ذلك المراجعون الخارجيون. وهناك موقع إلكتروني جديد على شبكة الإنترنت يزود أصحاب المصلحة بالمعلومات عن هذه الموضوعات، كالمجموعات المحورية، واحتياجات التدريب على المعايير المحاسبية الدولية، والمراجعين، وانعكاسات المعايير على تطبيقات الميزانية. وتمت الموافقة على منهج، على مستوى المنظومة، للتدريب على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية.
- 12- وتنسق منظمات الأمم المتحدة أنشطتها المتعلقة بتنفيذ المعايير المحاسبية من خلال أجهزتها الرئاسية. وتتقاسم الوكالات المعارف والخبرات لضمان منهج موحد لتطوير السياسات المحاسبية.

(6) ومن بين المنظمات المعتمدة مبكرا للمعايير المحاسبية، منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

13- وسوف تقرر الأمم المتحدة جميع التزامات الاستحقاقات المتجمعة في نهاية الخدمة بدءاً من 2006/12/31، وهي تشجع جميع منظمات الأمم المتحدة، بما فيها البرنامج، على أن تقوم بالمثل، حتى وإن كان هذا الموعد يسبق اعتماد الأمم المتحدة ومنظماتها المعايير المحاسبية. وتشمل الالتزامات، التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازة السنوية المستحقة، واستحقاقات العودة إلى الوطن.

## الإجراءات التي اتخذها البرنامج

14- تنفذ الأمانة المعايير المحاسبية الدولية تمثيلاً مع موافقة المجلس في دورته السنوية لعام 2006. ويكمن الهدف الإجمالي للأمانة في التنفيذ الناجح لهذه المعايير والحصول على رأي مراجع قاطع حول المجموعة الأولى من الكشوف المالية الملزمة بالمعايير الدولية.

15- ووضع فريق مشروع المعايير المحاسبية الدولية خطة عمل لمشروع يضمن الاستخدام الفعال لموارد المشروع.

16- كما وضع الفريق وثائق التنفيذ الشاملة لتطبيق متطلبات المعايير الدولية في إطار البرنامج. وتشمل الوثائق جميع المعايير المحاسبية ومسودات عرض هذه المعايير بما في ذلك المسودة الجديدة للمتطلبات والممارسات المحاسبية التي سوف تعد في إطارها الكشوف المالية للبرنامج بدءاً من 2008/1/1. وتقدم هذه الوثائق إرشادات للمستخدمين التجاريين وواضعي النظم.

17- وشارك الفريق في حلقات عمل تصميم مشروع شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات (المرحلة الثانية)، بتوفير المعطيات لضمان أن يلبي النظام الجديد متطلبات المعايير المحاسبية بطريقة تلائم الأساليب العملية للبرنامج. ويجري حالياً تنسيق كامل ومناقشات مع وحدات العمل المعنية في البرنامج للتأكد من أن أساليب العمل تراعي متطلبات المعايير المحاسبية الدولية.

18- وترتبط خطط التنفيذ التفصيلية، لكل مجال من المجالات المحاسبية، ووثائق التنفيذ بالتطبيق العملي للمعايير المحاسبية بما في ذلك تكوين أرصدة الافتتاح في مطلع يناير/كانون الثاني 2008 لأغراض الموجودات واستحقاقات الموظفين والممتلكات والمباني والتجهيزات والمعدات وحساب الإيرادات، في ظل المعايير المحاسبية الدولية.

19- وسوف يوضع دليل للتنفيذ لفائدة وحدات العمل والشؤون المالية.

20- ويقدم الموقع الإلكتروني لمشروع المعايير المحاسبية الدولية على شبكة الإنترنت الداخلية، والذي يستخدمه كثيراً موظفو البرنامج، معلومات حول المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة والمعايير المحاسبية الدولية، والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعملية اعتماد هذه المعايير. ويمثل هذا الموقع مصدراً مركزياً للمعلومات لفائدة المستخدمين الذين يبحثون عن المعلومات أو التوجيهات المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

21- وكجزء من استراتيجية الاتصالات، توزع نشرات منتظمة على موظفي المالية وغيرهم من الموظفين بغية إحاطة الموظفين الميدانيين علماً، أساساً، بمدى تقدم المشروع. ويقوم خبراء المعايير المحاسبية والخبراء الماليون ذوو الخبرة في مشروعات تنفيذ المعايير المحاسبية في المنظمات الأخرى بعقد حلقات عمل لتعريف موظفي البرنامج بطابع تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية.

- 22- ويشارك فريق التنفيذ في أنشطة فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بالمعايير المحاسبية، لاسيما فريق التركيز التابع لها في روما. وإن تطلعات البرنامج وخبرته في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية كجهة مبكرة في تطبيقها، سوف تكون بالغة الأهمية لسائر منظمات منظومة الأمم المتحدة.
- 23- وإن الاتصالات المنتظمة مع المراجعين الخارجيين للبرنامج تبلغهم بحالة تنفيذ المعايير المحاسبية واستتباب السياسات والتوجيهات. ويقدم المراجعون، بدورهم المشورة والدعم.
- 24- وخلال النصف الثاني من عام 2006 وأوائل عام 2007، عقدت حلقات عمل في جميع المكاتب الإقليمية لتقديم معلومات إلى المديرين الإقليميين والمديرين القطريين والمسؤولين الماليين حول أنشطة تنفيذ المعايير المحاسبية والتأثيرات الرئيسية على البرنامج. وسوف تعقد حلقات ودورات تدريبية إضافية حالما تصبح عمليات الامتثال للمعايير المحاسبية متاحة.

## المخزونات

- 25- يتمثل أهم مؤثر على الكشوف المالية في الإقرار بالمخزونات الموجودة، كأصل في كشف الوضع المالي، واستهلاك المخزون فقط عند نقطة التوزيع بدلا منه عند نقطة الاستلام. وهذا يشمل المخزونات الغذائية، وعند الاقتضاء، السلع غير الغذائية. كذلك أيضا سوف تتأثر أرصدة الصندوق بالإقرار بالمخزونات.
- 26- ومن الأهمية بمكان إنشاء أرصدة مفتوحة للمخزونات في بداية السنة المالية 2008 من أجل التقييد بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتعكف إدارة العمليات، والمكاتب الإقليمية، والمكاتب القطرية، على التخطيط الموسع لهذا الأمر، وذلك بالتصافر مع أفرقة مشروع المعايير المحاسبية الدولية وشبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات (المرحلة الثانية).
- 27- وأجريت مباحثات حول المعالجة المحاسبية للمخزونات مع فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة، حيث تم التوصل إلى اتفاق حول أفضل طريقة للاعتماد على المخزونات.

## الأصول الثابتة: الممتلكات والمباني والمعدات

- 28- تم تحديد القضايا المتعلقة بتنفيذ المعايير الدولية بشأن الممتلكات والمباني والمعدات، أي الأصول الثابتة. ولا تظهر هذه الأصول في كشوف الوضع المالي الحالي للبرنامج، لكنها، بدلا من ذلك تقييد على المشتريات وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.
- 29- وفي إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ونظرا لأن الأصول الثابتة تقييد مصروفاتها عند الامتلاك والاستلام، فإن الاستهلاك لا يؤخذ في الحسبان ويتم تمويل الأصول الثابتة للمشروعات من خلال مساهمات المانحين، أما الأصول الثابتة للمقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية فيتم تمويلها من أموال دعم البرامج والإدارة وتقييد مصروفاتها عند امتلاكها واستلامها، رغم أن فترات استعمالها قد تتجاوز عاما واحدا.



- 30- وتسجل الأصول الثابتة في قاعدة بيانات إدارة الأصول في البرنامج لأسباب أهمها متابعتها وحمايتها. والمعلومات المالية في هذا النظام لا تسجل في دفاتر الحسابات، لكن هذه الأصول يتم عرضها في المذكرات المرفقة بالكشوف المالية مع قيمة التكلفة الإجمالية التقديرية.
- 31- وفي إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فيعبر عنها الأصول الثابتة بتكلفتها. فتلك التي تزيد تكاليفها عن الحد الأقصى لرسملة العائد المحدد سلفاً، تتم رسملتها واهلاكها خلال الفترات التقديرية لاستخدامها. وتم تحديد الفئات المختلفة للأصول الثابتة، أما الفترات التقديرية لاستخدامها فقد حددت وفقاً لمبادئ المعايير المحاسبية الدولية وأفضل أساليب استخدامها وفقاً لبحوث أجراها البرنامج والأمم المتحدة. وجميع الأصول الثابتة، التي تقع دون الحد الأقصى لرسملة العائد، تقيد مصروفاتها عند امتلاكها لكن تتم متابعتها لأغراض المراقبة والتوجيه. والحد الأقصى لرسملة العائد في البرنامج سوف يكون 5 000 دولار أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- 32- وإن الترتيبات الانتقالية للمعايير المحاسبية الدولية تسمح لمطبيقيها، أساساً، بأن تقتصر الرسملة على تلك الأصول الثابتة الموجودة التي لا يقل عمر فترة استخدامها المتبقية عن خمس سنوات وأن ترسمل جميع الأصول الثابتة المطلوبة مجدداً والتي تتجاوز الحد الأقصى لرسملة العائد اعتباراً من تاريخ تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية.
- 33- ومن بين التحديات التي تواجه الأصول الثابتة، محاسبة المشروعات، وإبلاغ الجهات المانحة، فضلاً عن الحاجة إلى وضع نظام جديد للمحاسبة وتنفيذ العمليات من خلال مشروع شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات (المرحلة الثانية). ويتم التصدي لهذه التحديات على نطاق منظومة الأمم المتحدة التي تناقش الحلول الملائمة لنماذج التمويل ضمن كل وكالة.

## استحقاقات الموظفين

- 34- بخصوص استحقاقات الموظفين، فإن القضية الرئيسية التي تنشأ من تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، هي مسألة الاعتماد. فاستحقاقات الموظفين تتراكم خلال سنوات عديدة، وإن بعض هذه الاستحقاقات لم يكن معترفاً بها في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، أو من منظمات الأمم المتحدة والعديد من الحكومات. وفي إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، فإن بعض الاستحقاقات معترف بها جزئياً وممولة، في حين أن استحقاقات أخرى يتم عرضها فقط في الكشوف المالية، وهناك استحقاقات أخرى لا يعترف بها ولا يتم عرضها. وقررت الأمم المتحدة، في مارس/آذار 2007، وبمعزل عن مسألة اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بأنه من الملائم الاعتراف بجميع استحقاقات الموظفين بعد الخدمة في الكشوف المالية لمنظمات الأمم المتحدة حتى 2006/12/31 وفي الفترات المالية اللاحقة.
- 35- وفي الوقت الراهن، تدفع بعض الاستحقاقات للموظفين على أساس "الدفع عند ترك الخدمة"، وإن أي نسبة غير ممولة تتم تغطيتها من الموارد المتاحة في الفترة التي يتم فيها الدفع. ويعني هذا أن الفترات المحاسبية الأخيرة تتحمل عادة بعض التكاليف التي حدثت في فترات سابقة للاستحقاقات التي لم يعترف بها سابقاً وترأمت.
- 36- وتشمل الالتزامات باستحقاقات الموظفين تلك المتعلقة بالإجازة السنوية واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، والاستحقاقات الطبية بعد الخدمة، والتعويضات المتعلقة بالوفاة أو الإصابة أو المرض، والمنح وتكاليف السفر للعودة إلى الوطن.

37- ويتضمن الجدول أدناه أهم الالتزامات باستحقاقات الموظفين وأوضاع تمويلها والتقديرات غير المراجعة في 2006/12/31.

الالتزامات باستحقاقات الموظفين			
الالتزامات	الالتزامات المعترف بها في الكشوف المالية	الالتزامات التقديرية حتى 2006/12/31 (غير مراجعة) (مليون دولار)	ممولة حتى 2006/12/31 (مليون دولار)
التغطية الطبية بعد نهاية الخدمة	المطلوبات، تقدرها دراسة اکتوارية	111.6	ممولة بمبلغ 94.9
خطة مدفوعات نهاية الخدمة		16.9	
الصندوق الاحتياطي لنظام تعويض الموظفين		3.7	
منحة العودة إلى الوطن	تنتظر الإقرار	9.6	غير ممولة
تكاليف السفر ونقل الأمتعة إلى الوطن	تنتظر الإقرار	3.4	غير ممولة
الإجازة السنوية	تنتظر الإقرار	26.7	غير ممولة
منح الوفاة	تنتظر الإقرار	1.4	غير ممولة

38- تشير تقديرات الكشوف المالية لسنة 2006، إلى أن التمويل المطلوب للإجازات السنوية حتى 2006/12/31، يبلغ 26.7 مليون دولار. فإذا أضيف إلى هذا المبلغ العجز التقديري في التمويل وقدره 37.2 مليون دولار، للتغطية الطبية بعد نهاية الخدمة وخطة مدفوعات نهاية الخدمة والصندوق الاحتياطي لنظام تعويض الموظفين، يبلغ التمويل التقديري المطلوب في 2006/12/31 ما يقارب 64 مليون دولار. وبدءاً من عام 2006، فإن التقديرات الاکتوارية تحسب بشأن منح العودة إلى الوطن وتكاليف السفر ونقل الأمتعة إلى الوطن ومنح الوفاة. وهكذا، فقد بلغ مجموع التمويل الإضافي المطلوب لاستحقاقات الموظفين في 2006/12/31، نحو 80 مليون دولار وقد يزداد هذا الرقم في السنوات المقبلة.

39- ويجري استكشاف بدائل عديدة لتمويل هذه الالتزامات ومن بينها تطبيق منهج تدريجي حيث أن المسؤولية الضرورية للإيفاء بكامل الالتزامات يتم توزيعها على عدة سنوات وأن يتم التمويل الكامل من خلال مساهمات مباشرة من الجهات المانحة، و/أو استخدام أموال واحتياطات أخرى. لكن هذه الالتزامات يمكن اعتمادها بالكامل من دون تمويل، الأمر الذي سوف يؤدي إلى تكافؤ سلبي في إطار الأموال النظيرة. ومع ذلك، ستظل الحاجة ماسة إلى معالجة مسألة تمويل تلك الالتزامات.

40- وكما أشير إليه آنفاً، فإن الأمم المتحدة بدأت تعترف بجميع مطالبات الموظفين المتركمة بعد نهاية الخدمة بدءاً من 2006/12/31. وقدمت الأمانة العامة للأمم المتحدة اقتراحاً للجمعية العامة لتمويل التغطية الطبية بعد نهاية الخدمة تحت مظلة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الذي يبلغ قرابة 2 مليار دولار. وطلبت الجمعية العامة مزيداً من المعلومات حول هذا الاقتراح، لكنها وافقت فعلاً على الإقرار بتلك الاستحقاقات.



## تعديلات في اللائحة العامة للبرنامج

- 41- تم إدخال التعديلات على اللائحة العامة من خلال عملية نصت عليها المادة الخامسة عشرة-1 من اللائحة العامة، التي تنص على أن مثل هذه التعديلات يجب أن يوافق عليها المجلس التنفيذي وتقدم للاطلاع عليها إلى كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس منظمة الأغذية والزراعة.
- 42- وتقترح هذه الوثيقة إدخال تعديل واحد على اللائحة العامة يتعلق بتقييم التبرعات من السلع والخدمات، بما في ذلك السلع الغذائية كما حددت أدناه. ويتم عرض النص الأصلي أولاً، ثم يأتي النص المعدل المقترح.
- 43- والتعديل في هذه الوثيقة يقترح أن يوافق عليه المجلس، على أن يبدأ العمل به اعتباراً من 2008/1/1، مترامناً مع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

## التغييرات المقترحة على اللائحة العامة للبرنامج

الأسباب: تنص الفقرة 42 من المعيار رقم 23 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمتعلقة بالإيرادات المتأتية من المعاملات غير المتأثرة بسعر الصرف (الضرائب والتحويلات)، على أن "أي أصل يتم امتلاكه من خلال معاملة لا تتأثر بسعر الصرف يجب تقييمه بقيمته العادلة عند تاريخ امتلاكه". وتنص الفقرة 48، على أن "الإيرادات المتأتية من المعاملات التي لا تتأثر بسعر الصرف يجب تقييمها بمقدار الزيادة في الأصول الصافية التي يقرها الكيان". وتنص الفقرة 16، من المعيار 12 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على أنه "عند امتلاك الموجودات من خلال معاملات لا تتأثر بسعر الصرف فإن تكلفتها يجب تقديرها بالقيمة العادلة في تاريخ امتلاكها".

ووفقاً للفقرة 97 من المعيار 23 من المعايير المحاسبية الدولية، فإن مثل هذا التقييم يمكن التأكد منه بالرجوع إلى سوق فعلية أو بإجراء تقييم مهني، لاسيما عندما لا توجد سوق فعلية. ونظراً للمصروفات التي تستلزم استخدام التقييم المهني، فإن الأساليب الداخلية في البرنامج يمكن الاعتماد عليها، في حين أن القيمة العادلة يمكن تحديدها بصورة مستقلة.

وفي الوقت الراهن، فإن معظم التبرعات العينية من السلع تجيء من جهات مانحة تشتريها من السوق الحرة عن طريق عمليات مزاد شفافة. ولذا يعتبر تقييم هذه التبرعات العينية عادلاً، وبالتالي يلتزم مع المعايير المحاسبية الدولية. أما بشأن المساهمات العينية، حيث لا يوجد مثل هذا الأساس للوصول إلى القيمة العادلة، فإنه من الممكن البحث عن إجراء تقييم مهني للقيمة العادلة أو الرجوع إلى الأسعار المنشورة بصورة مستقلة.

## المادة الثالثة عشرة-6 من اللائحة العامة: تقييم التعهدات بالسلع والخدمات

### النص الحالي:

"وفيما يتعلق بالتعهدات الكمية أو حيثما يعلن عن تعهد على أساس نقدي ثم يحول إلى سلع، بصورة كلية أو جزئية، تسجل هذه التعهدات وقت التعهد بالسلع وكذلك عند تسلم البرنامج للسلع بقيمة تحدد على أساس الأسعار السائدة في السوق العالمية، أو



بأسعار اتفاقية المعونة الغذائية، أو بالسعر المبين في فاتورة الجهة المانحة بحسب الحالة. أما المساهمة بالخدمات الملائمة، فيجري تقييمها إما بأسعار السوق العالمية، أو بالسعر الذي تعاقد عليه المدير التنفيذي إذا كانت الخدمة ذات طبيعة محلية. ويجري تقييم المساهمات بخدمات الموظفين وفق التكلفة المطبقة في البرنامج".

**النص المعدل:**

**المادة الثالثة عشرة-6 من اللائحة العامة: تقييم المساهمات بالسلع والخدمات**  
 "فيما يتعلق بالمساهمات السلعية، بشكل كلي أو جزئي، فإنها تسجل وقت تثبيت البرنامج منها بالقيمة العادلة. وللقيمة العادلة مؤشرات من جملتها الأسعار السائدة في السوق العالمية وسعر اتفاقية المعونة الغذائية والسعر المبين في فواتير الجهات المانحة. والمساهمات بالسلع غير الغذائية المقبولة والخدمات، يتم تقييمها بالقيمة العادلة إما على أساس الأسعار السائدة في السوق العالمية، وإما بالسعر الذي تعاقد عليه المدير التنفيذي، إذا كانت الخدمة ذات طابع محلي. ويجري تقييم المساهمات بخدمات الموظفين وفق التكلفة المعيارية المطبقة في البرنامج عندما تعبر هذه عن القيمة العادلة".